

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 203 @

وتعقب هذه العبارة الشيخ قاسم : بأنه إذا كان المراد بقوله مؤمنا بغيره : أنه مؤمن بأن ذلك الغير نبي ، ولم يؤمن بما جاء به كأهل الكتاب اليوم من اليهود فهذا لا يقال له مؤمن ، فلم يدخل في الجنس فيحتاج إلى إخراج به فصل ، وحينئذ لا يصح أن يكون هذا فصلا وإنما هو لبيان متعلق الإيمان . وإن كان المراد مؤمنا بما جاء به غيره من الأنبياء فذلك مؤمن به إن كان لقاءه بعد البعثة ، وإن كان قبلها فهو مؤمن بأنه سيبعث فلا يصح أيضا أن يكون فصلا لما ذكره في قوله لكن هل يخرج به من لقيه مؤمنا أنه سيبعث ولم يدرك البعثة / فيه نظر . يعنى أنه محل تأمل . .

قال الشيخ قاسم : وقد رجح المؤلف أحد جانبي هذا التردد فقال : إن الصحة وعدمها من الأحكام الظاهرة فلا تحصل إلا عند حصول مقتضيها في الظاهر ، وحصوله في الظاهر يتوقف على البعثة . انتهى كذا نقله الشيخ عن المؤلف .